

دفتر الشروط الحقوقية والمالية الخاصة لمناقصة الداخلية رقم (٢٠٢٣/٨)  
تقديم قطع تبديلية سريعة الحركة خاصة بآلات السجائر S-GRANT و NANO  
في دائرة تخزين طرطوس بيت كمونة

**المادة - ١- تعاريف :** يكون لكلمات والعبارات الآتية المعاني المبينة جانب كل منها :

- نظام العقود: هو نظام العقود للجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٥١/٩ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩.
- المؤسسة: هي المؤسسة العامة للتبغ.
- التعهد: هو الالتزام الذي يرتبط به المتعهد تجاه المؤسسة .
- المتعهد المرشح: هو من ترسو عليه المناقصة أو ارتبط بعقد لم يستكمل أسباب تصديقه ولم يبلغ أمر المباشرة .
- المتعهد: هو من يرتبط مع المؤسسة بعد تأمين احتياجاتها وتم تبلغه أمر المباشرة وفق أحكام نظام العقود.
- العقد: هو مجموعة الوثائق المزفقة من الشروط العامة والخاصة والمواصفات وجداول الكميات والأسعار والعرض .
- العرض: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تقدم بعرض حسب الأصول إلى المؤسسة بناءً على طلبها.
- التوريدات: هي تقديم المواد المطلوبة من قبل المتعهد حسب العقد.
- قيمة العقد: هو المبلغ الإجمالي الوارد في هذا العقد وكذلك أي إضافات أو تزييلات يمكن أن تطرأ على هذا المبلغ عملاً بأحكام هذا العقد .
- مكان التسلیم : داخل مستودعات المؤسسة في اللاذقية .

**المادة - ٢- تفاصيل أولية :**

- ١ - ترسل العروض باسم المؤسسة العامة للتبغ وتقدم إلى ديوان المديرية العامة باللاذقية أو فروع المناطق (جنوبية - ساحلية - شماليّة) بموعده أقصاه نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٠٢/٢٦ السادس والعشرون من شهر شباط نعام ألفين وثلاثة وعشرين وتحدد جلسة المناقصة يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٠٣/٠٥ الساعة العاشرة عشرة صباحاً في جلسة علنية يسمح بحضورها لجميع العارضين أو من ينوب عنهم في مبني المديرية العامة للمؤسسة باللاذقية وفي حال صادف يوم الإغلاق عطلة رسمية تقبل العروض في أول يوم دوام بعد العطلة وفي حال صادف يوم جلسة المناقصة عطلة رسمية يحدد موعد الجلسة أول يوم دوام بعد العطلة .


٢ - يرفض العرض في إحدى الحالات التالية :

- أ- في حال تنظيمه أو تقديمها بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود للجهات العامة.
- ب- يرد بعد انتهاء المدة المحددة لقبول العروض .

ج- في حال وجود أي نقص في الوثائق أو المواصفات الفنية المطلوبة من العارض وفقاً لأحكام نظام العقود إلا أنه يحق للجنة فض العروض إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال التوافص الحاسمة في عروضهم باستثناء التأمينات الموقته والأسعار .

**المادة - ٣- الغاية من المناقصة :**

- تقديم قطع تبديلية سريعة الحركة خاصة بآلات السجائر S-GRANT و NANO في دائرة تخزين طرطوس بيت كمونة وذلك وفقاً لأنواع والكميات والمواصفات الفنية المعتمدة لهذه الغاية.



**المادة - ٤ - الأسعار و مدة التسليم :**

- أ- على العارضين تقديم أسعارهم بالقطع الأجنبي على أساس تسليم المواد داخل مستودعات المؤسسة في اللاذقية في حال كانت المواد مستوردة و بالليرة السورية إذا كانت المواد مصنعة محلياً .  
 ب- يتم توريد الكميات المطلوبة خلال /١٢٠/ يوماً تقويمياً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبلغ المعهد أمر المباشرة .

**المادة - ٥ - التأمينات :**

- أ- التأمينات المؤقتة: يجب على العارضين تقديم التأمينات المؤقتة البالغة (١١,٣٠٠,٠٠) ل.س فقط أحد عشر مليوناً وثلاثمائة ألف ليرة سورية لا غير أو تأمينات جزئية وفق ما يلي :

التأمينات الجزئية ل.س	الكمية المطلوبة	اسم القطعة بالعربي	اسم الآلة	التسليم
٧٠,٠٠	١١ سكين	سكين دائرة	NANO-S	1
٢,٢٥٠,٠٠	٤٤ / سكين ٤ / أطقم كل طقم ١١ / سكين	سكين أ��افوج	NANO-S	2
١٥,٠٠	٣١ سكين	سكين دائرة للفنر	NANO-S	3
١٥,٠٠	٢ حجر	حجر جاخ سكين القطع	NANO-S	4
التأمينات الجزئية ل.س	الكمية المطلوبة	اسم القطعة بالعربي	اسم الآلة	التسليم
٥,٣٠٠,٠٠	٣ فرنبيات	فرنبيه دخول التبغ	MTS GRANT	1
٧٥٠,٠٠	٤٢ قشاط	قشاط نايلون عريض	MTS GRANT	2
٤٠,٠٠	٥ حجر	حجر جاخ سكين القطع	MTS GRANT	3
٢٦٠,٠٠	٣٢ حجر	حجر جاخ سكين دائرة	MTS GRANT	4
٢,٦٠٠,٠٠	٤٠ / سكين ٤ / أطقم كل طقم ٨ / سكين	سكين أ��افوج	MTS GRANT	5
١١,٣٠٠,٠٠		المجموع الكلي		

وتقسم بالاشتراك بين الشركاء في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك مرافقاً بتصریح موقع من قبلهم متضامنين متكافلين وذلك بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرافية صادرة عن أحد المصادر المقيمة والمعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية وفق النص الرسمي المعتمد أو تحويل مصرفي إلى حسابنا التجاري المفتوح بالمصرف التجاري السوري فرع /٦/ بدمشق رقم ١٠٢٤٦٨-٠٠١ أو بالمصرف التجاري السوري فرع رقم /٣/ باللاذقية رقم ٢٩٤٤٥٥/٠٠٢ أو إيداع نقدي في حساب المؤسسة استاداً لكتاب وزير المالية المرجح للمصارف تحت رقم ٢٠٢١/٦٤٩ تاريخ ٢٠٢١/٦/٠٢ وتحت طائلة الرفض حتى لكل عرض لا يقدم التأمينات المطلوبة على أن تصل إلى حساب المؤسسة حتماً بتاريخ الإغلاق .  
 - تعاد التأمينات المؤقتة إلى العارضين الذين لم تقبل عروضهم من قبل اللجنة الدائرة فوراً أما الذين لم تریء عليهم المناقصة أو لم يجر التعاقد معهم فتعاد إليهم التأمينات المؤقتة بعد مصادقة أمر الصرف على محضر اللجنة الدائرة .

ب- التأمينات النهائية: تحدد التأمينات النهائية بنسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة العقد الإجمالية وفي حال تم تقديم التأمينات النهائية بالليرة السورية يجري احتساب المعادل لها وفق النسبة المحددة من قبل المؤسسة بناءً على معدل عرض المعهد المرشح بالليرة السورية وفق نشرة وسطى أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سوريا المركزي النافذة بتاريخ مصادقة أمر الصرف على إحالته المناقصة ، على أن يتم تسويتها عند كل استحقاق للالمعهد بما يضمن تحصيل المؤسسة القيمة المطلوبة بهذه التأمينات في ضوء النسبة المحددة لها في العقد ضمناً لعدم أي انقاص

٢٠٢١

من قيمتها ناجم عن ارتفاع سعر الصرف ، وذلك من خلال الاقطاع المباشر من الاستحقاقات التي تترتب للمتعهد وفق أحكام العقد أو بتعديل صك التأمينات النهائية أو بالتسديد وفق ما ورد في المادة / ٥ / من هذا الدفتر.

وعلى المتعهد المرشح أن يقدم التأمينات النهائية خلال ثلاثة أيام من تاريخ التبلغ وتقدم فيما بين الشركاء إذا كان العرض يتضمن أكثر من شركة و المؤسسة في حال الرفض حرية التصرف بالتأمينات المؤقتة و إصدار قرارات الحرمان الملائمة .

- تعاد التأمينات المؤقتة إلى المتعهد المرشح بعد تقديم التأمينات النهائية .

- إن التأمينات النهائية لن يتم الإفراج عنها إلا بعد صدور محضر الاستلام النهائي الخالي من التحفظات وبعد انتهاء فترة الضمان المحددة بالمادة / ١٢ / .

- تعفي المؤسسات العامة و الشركات العامة و المنشآت التابعة لها من تقديم هذه التأمينات استناداً لنص المادة / ٤٥ / من القانون رقم ٢/٢ لعام ٢٠٠٥ .

#### **المادة -٦- مكان و زمان و كيفية تقديم العروض :**

تقديم العروض ضمن مغلفين مغلقين ويوضع هذان المغلفين في مغلف ثالث مغلق و معنون باسم المؤسسة العامة للطبع ويكتب عليه رقم و موضوع المناقصة و التاريخ المحدد للإغلاق و اسم وعنوان العارض بالتفصيل .

تسلم العروض إلى دواعين المؤسسة العامة للطبع المذكورة في المادة / ٢ / أو ترسل بالبريد المسجل على أن تصلك حتماً قبل نهاية الدوام الرسمي يوم الأحد الموافق ٢٦/٢/٢٠٢٣ السادس والعشرون من شهر شباط لعام ألفين وثلاثة وعشرين لا يقبل من العارض الواحد إلا عرض واحد ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل في السباق هو المعتمد و لا يجوز استعادة العروض أو إكمالها أو تعديلها بعد تسجيلها.

\* يجوز أن يتضمن العرض الواحد أكثر من خيار .

**المغلف الأول :** يحتوي على التأمينات المؤقتة إن لم تقدم مباشرة إلى المؤسسة قبل انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض إضافة إلى الوثائق التالية :

١- طلب الاشتراك بالمناقصة ملصقاً عليه طابع مالي بقيمة ١٥٠٠ ل.س و سرعاً توقيعاً حياً وفي حان كان العرض يتضمن أكثر من شركة يجب أن ينقسم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهاية فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة بأنهم مختلفين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية التالية لكل منهم وطابع مجدهد حربي بقيمة ٣٠٠ ل.س لا غير .


٢- تصريح بأن العارض غير محروم من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة أو محظوظاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تفيذياً ملتصقاً عليه الطابع القانوني بقيمة (٢٥) ليرة سورية و موقعاً توقيعاً حياً .

٣- وثيقة تسجيل في السجل التجاري بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم مصدقة أصولاً للعام الجاري .

٤- وثيقة تسجيل في إحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية حسب الحال في سوريا بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم مصدقة أصولاً للعام الجاري .

٥- وثيقة غير محکوم بجنائية أو جرم شائن ما لم يرد إليه اعتباره .

٦- تصريح من العارض بأنه من غير العاملين في إحدى الجهات العامة وبأنه ليس عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً ملتصقاً عليه الطابع القانوني بقيمة (٢٥) ليرة سورية و موقعاً توقيعاً حياً .



٢٧

- ٤- تصريح خطبي من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وبأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام ملخصاً عليه الطابع القانوني بقيمة (٢٥) ليرة سورية وموقعها تفعيلاً حياً.
- ٥- على العارض تعين موضع مختار في سوريا على أن يبين فيه اسم المدينة والحي والشارع ورقم البناء ورقم الشقة وأسم الساكن ورقم الفاكسن والهاتف الثابت والخلوي ، ويعتبر الموطن المذكور ملزماً للمتعهد ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطن المختار الجديد في البلدة نفسها ولا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطن المختار الأولى صحيحة حكماً ملخصاً عليه طابع مالي بقيمة (٢٥) ليرة سورية .
- ٦- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل وبأنه غير مشترك في أي مؤسسة أو هيئة فيها وبأنه ليس طرفاً في أي عقد للتصنيع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل ولا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي ملخصاً عليه طابع مالي بقيمة (٢٥) ليرة سورية .
- ٧- في حال قوض العارض أحد العاملين لديه بالتوقيع على كافة المراسلات الصادرة عنه موافاتنا بتصريح يوضح فيه اسم العامل المفوض بالتوقيع مع بيان صفة الوظيفية ملخصاً عليه الطابع القانوني بقيمة (٢٥) ل.س وتقديم صورة عن هويته الشخصية ووثيقة غير محکوم لعامل المفوض لم يمض على استدراجها ثلاثة أشهر .
- ٨- صورة عن الهوية الشخصية .
- ٩- وثيقة ثبت اشتراك العارض في نشرة الإعلانات الرسمية للعام الجاري مصدقة أصولاً ويعفى العارض من هذه الوثيقة في حال كان عرضه المالي أقل من مليون ليرة سورية .
- ١٠- تصريح خطبي بأن العارض يلتزم بموجبه التزاماً كاملاً بأحكام نظام العقود النافذ الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ واعتباره المرجع الوحيد في كل ما يتعلق بالإعلان والعقد المنبثق عنه حتى تاريخ تصفية العقد، ولا سيما المادة /٦٦/ من نظام العقود المتعلقة بطرق حل الخلافات، ولألا يعتد بأي قانون آخر داخلي أو خارجي غير القانون الناظم لهذا العقد.
- ١١- طابع شهيد .
- ١٢- إشعار يثبت حصول العارض على إضمار المناقصة.
- ١٣- يتعهد العارض باستكمال كافة الوثائق المطلوبة منه للمناقصة المنكورة أعلاه وخلال أسبوع على الأكثر من تاريخ استلامه وإبلاغه بما يشعر بوجود توافق في عرضه .
- ١٤- يقتصر تقديم الوثائق الواردة في البندين /٥ و/٦ على الأشخاص الطبيعيين .
- ١٥- تعفي الجهات العامة من تقديم جميع الوثائق الثبوتية المحددة أعلاه باستثناء البنود (١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩) التي يتوجب تقديمها .
- ١٦- يشترط أن لا يكن قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق المحددة في البند (٦ - ٥) .
- ١٧- على العارضين تقديم جميع الوثائق المبينة أعلاه والعرض الفني في الملف الأول للعرض .
- ١٨- عملاً ببلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٢٦/ب تاريخ ٢٠١٥/١٠/٢١ على المتعهد تقديم شهادة جمركية أو أي وثيقة صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تفيد صراحة أنه أدخل المستوربات موضوع التعهد من الخارج ودخلت في الاستهلاك المعنوي في حال كانت المواد مستوردة .

**المغف الثاني :** يحتوي على العرض المالي والتجاري و الأسعار الإفرادية والإجمالية خلال مدة التنفيذ مفقطة بالأرقام والحرروف ويجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو و لا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية و لا يعتد بأي منها في حال ورودها .

- في حال وجود اختلاف بين السعر المدون كتابة وبين ما هو مدون رقمياً يؤخذ السعر الأفضل لمصلحة المؤسسة .

#### **المادة - ٧- العرض الفني :**

- على العارض تقديم عرضاً فنياً يوضع ضمن المغف الأول يتضمن بند المنشأ واسم الشركة الصانعة للمواد المعروضة وجميع المواصفات المطلوبة في دفتر الشروط الفنية ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية و لا يعتد بأي منها في حال ورودها .

#### **المادة - ٨- مدة الارتباط بالعرض :**

أ- يجب أن لا تقل مدة ارتباط العارض بعرضه عن /١٢٠/ فقط مائة وعشرون يوماً تقويمياً من اليوم التالي ل تاريخ الإغلاق و يجب أن تكون أسعاره ثابتة و غير قابلة للزيادة خلال هذه المدة و يعتبر العرض مجدداً حكماً مرة أخرى ما لم يطلب العارض سحب عرضه خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة .

ب- يعتبر المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة /١٢٠/ فقط مائة وعشرون يوماً تقويمياً من اليوم التالي ل تاريخ تبليغه إخالة التعهد عليه وفقاً للمادة /٢٥/ من نظام العقود .

ج- لا يعتبر المتعهد المرشح متعهداً إلا بعد استكمال إجراءات التصديق وتبلغه هذه المصادقة وللمؤسسة العدول عن تنفيذ موضوع المناقضة في أي وقت قبل تبليغ المتعهد أمر المباشرة دون أن يكون له الحق في أي تعويض .

د- على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإحالة عليه وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط هذا وعرضه المقبول تصادر التأمينات المقدمة ويحق للمؤسسة مطالبتة بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة .

#### **المادة - ٩- غرامة التأخير :**

تنفيذاً للمادتين /٥٣/ و /٥٠/ من نظام العقود تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات المؤسسة عن المدة المحددة لذلك غرامة بنسبة (٠٠٠١) واحد بـالألف من القيمة الإجمالية للتعهد عن كل يوم تأخير على لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن /٢٠٪٪/ عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليميه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين:

١- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

٢- أن يكون الجزء المتأخر تسليميه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسئمة .

#### **المادة - ١٠- العروض الجزئية :**

تقبل العروض الجزئية والتأمينات الجزئية ولا يمكن تجزئة البند الواحد .

#### **المادة - ١١- زيادة أو انفصال الكميات :**

أ- يحق للمؤسسة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنفاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠٪٪) لكل بند أو مادة على حدة و ذلك بنفس الشروط و الأسعار الواردة في العقد دون الحاجة إلى عقد جديد على لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص (٢٥٪٪) من القيمة الإجمالية للعقد .

ب- من أجل هذه الزيادة يعطى المتعهد مدة إضافية تتناسب مع طبيعة و مقدار هذه الزيادة .



٢٢

#### المادة - ١٢ - ضمان التوريدات :

- أ- يضمن المتعهد كافة التوريدات وفقاً للمواصفات الفنية و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها و يشمل هذا الضمان جميع التوريدات المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع للتوريدات وكذلك ضد العطب والخلل الناتج عن سوء الصنع لمدة سنة كاملة اعتباراً من صدور محضر الاستلام المؤقت الحالي من التحفظات لآخر كمية مسلمة وصدر محضر الاستلام النهائي الحالي من التحفظات أصولاً .
- ب- تخضع التوريدات المبدلة لفترة ضمان متساوية لفترة الضمان الأصلية إذا ظهر أثناء وبعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة /أ/ من هذه المادة عيب خفي تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان مارياً لمدة سنة كاملة اعتباراً من تاريخ التبدل.
- د- تعاد التأمينات النهائية بعد انتهاء فترة الضمان وصدر محضر الاستلام النهائي الحالي من التحفظات من المؤسسة أصولاً.

#### المادة - ١٣ - طريقة الدفع :

( ١٠٠ % ) من كل دفعـة مسلمة بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الحالي من التحفظات والتي ثبتت مطابقتها لدفتر الشروط والمواصفات الفنية وعرض المتعهد المقبول من المؤسسة ويتم التسديد وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سوريا المركزي بتاريخ اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت أما إذا كانت المادة صناعة محلية والعقد بالثيرات السورية فيتم الدفع حسب قيمة الدفع حسب قيمة المبلدة بالثيرات السورية شريطة أن لا تتجاوز قيمة الصرفـات ٨٠% من قيمة العقد لحين توريد كامل كميات العقد حسب الأصول .

#### المادة - ١٤ - الضرائب و الرسوم :

- أ- على العارض الالتزام بتسديد جميع الضرائب و النفقات و الرسوم المترتبة على تنفيذ العقد إضافة إلى:
- أ- رسم الطابع على نسخـي العقد بمعدل (٤) بالألف لكل نسخـة .
- ب- النفقات المصرفـية المترتبة على تقديم التأمينات النهائية بما فيها رسم الطابع عليها .
- ج- أجور الإعلان لنمرة التي يتم فيها الإرسـاء ( لمـرة واحدة )
- ـ لا يقبل العرض الذي يتحفـظ على أحـكام هذه المـادة و يعتـبر السـكوت عن الالتزام بتـلك الأـحكـام موافـقة منه عـليـها.

#### المادة - ١٥ - المسـؤولـيـة تجـاهـ الغـير :

يتحمل المتعهد مسـؤـوليـة جميع الأـضرـار النـاجـمة لـلـغـير من جـراء تـقـيـدـ أـعـمالـ العـقدـ و يـلتـزمـ بـالـتـعـريـضـ عـنـ هـذـهـ الأـضـرـارـ وـقـاـئـاـنـ وـالـأـنـظـامـةـ النـاقـذـةـ فـيـ الجـمـهـوريـةـ الـعـرـبـيـةـ السـوـرـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـأـضـرـارـ الـحـاـصـلـةـ فـيـهاـ وـلـلـمـؤـسـسـةـ حـقـ الرـجـوعـ عـلـيـهـ فـيـ كـلـ مـاـ يـصـبـيـهاـ مـنـ تـزـامـاتـ مـنـ جـراءـ ذـلـكـ بـطـرـيقـ التـقـاصـ أـوـ بـأـيـ طـرـيقـ أـخـرـ .

#### المادة - ١٦ - التـماـذـجـ :

- ـ على العارضـينـ تقديمـ التـماـذـجـ المـطلـوبـ وـفقـ المـواـصـفـاتـ الـفـنـيـةـ الـمـعـتـمـدةـ لـلـمـنـاقـشـةـ أـعـلاـهـ خـلـالـ خـمـسـةـ عـشـرـ يـوـمـ كـحدـ أـقـصـىـ مـنـ قـارـيـنـ الإـغـلـاقـ لإـقـرـارـ قـبـولـ العـرـضـ أـوـ رـفـضـهـ فـيـاـ .
- ـ تـسلـمـ التـماـذـجـ بـطـرـدـ مـسـتـقـلـ عـنـ العـرـضـ المـقـدـمـ إـمـاـ فـيـ مـسـتـوـدـعـ التـموـيـلـ فـيـ فـرعـ الـمـنـاطـقـ الـجـنـوـبـيـةـ (ـ دـمـشـقـ -ـ بـابـ مـصـلـىـ )ـ أـوـ فـيـ مـسـتـوـدـعـ التـموـيـلـ الـمـركـزـيـ الـتـابـعـ لـلـمـديـرـيـةـ الـعـامـةـ بـالـلـاذـقـيـةـ .
- ـ التـماـذـجـ لـاـ تـرـدـ إـلـىـ الـعـارـضـيـنـ وـلـاـ تـدـفـعـ قـيـمـتـهـ .

The image shows four handwritten signatures in black ink, likely belonging to the parties involved in the contract, positioned at the bottom of the page.

**المادة - ١٧ - مراقبة صنع وتحضير التوريدات :**

يحق للمؤسسة تعين من تنفيذه من الأشخاص أو الشركات لينوب عنها في الإشراف على التوريدات في أدوار صنعتها وتحضيرها وتجميعها وأجزاءها وذلك على نفقتها وفقاً لأحكام المادتين ( ٢٧ و ١٠ ) من دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم / ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤ .

**المادة - ١٨ - أحكام عامة :**

أ- بمجرد التوقيع على العقد المبرم مع المعهود المرشح يعتبر أنه قد حصل على جميع المعلومات الضرورية الازمة لتنفيذ التزامه ولا يحق له إجراء أي تعديل على نوع وتكوينات التوريدات بعد التعاقد .

ب - على المعهود استلام أمر المباشرة خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ توقيع العقد وفي حال عدم قيام المعهود باستلام أمر المباشرة يعتبر مبلغ حكماً بتاريخ انتهاء المدة المذكورة .

ج- تبدأ مدة تنفيذ العقد اعتباراً من اليوم التالي لتلقي المعهود أمر المباشرة .

د - القضاء الإداري في الجمهورية العربية السورية هو المرجع المختص للبت في كل نزاع ينشأ عن العقد .

هـ- يجوز اللجوء إلى التحكيم وفقاً للأصول المتبعة أمام القضاء الإداري وفق أحكام المادة ٦٦/ب من نظام العقود للجهات العامة الصادر بالقانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

وـ- يعتبر التصريح العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد و تفسير أحكامه و تطبيقها و في كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه .

**المادة - ١٩ - إضمار المناقصة :**

تتألف الإضمارة من الإعلان ودفتري الشروط الخاصة الحقوقية الدالية والفنية .

- يعتبر كل من قدم عرضاً أنه اطلع على إضمارة المذكورة وأنه قبل بجميع أحكامها ، ويعتبر الإضمارة جزءاً لا يتجزأ من العقد الذي سيبرم مع المعهود المرشح .

يعتمد هذا الدفتر للمناقصة الداخلية رقم ( ٢٠٢٣/٨ ) لتقديم قطع تيديلية سريعة الحركة خاصة بآلات السجاد MTS GRANT NANO-S اللائقة في دائرة تخزين طرطوس بيت كمونة .

٢٠٢٣/٠٢/٠١

المدير العام

للمؤسسة العامة للتبغ

محسن حسن عبيدو

